بلى يا رسولَ اللهِ. قال: فلا تَفعلْ ، صُمْ وأَفطِرْ ، وقُمْ ونَم ، فإنَّ لجسدكَ عليكَ حقاً ، وإنَّ لَعينِكَ عليكَ حقاً ، وإنَّ لزَورِكَ عليكَ حقاً . وإنَّ لزَورِكَ عليكَ حقاً . وإنَّ لزَورِكَ عليكَ حقاً . وإنَّ بحَسْبِكَ أن تصومَ كلَّ شهرِ ثلاثة أيام ، فإنَّ لكَ بكلِّ حسنةٍ عشرَ أمثالها ، فإذن ذلك صِيامُ الدَّهرِ كلَّه . فشَدَّدتُ فشُدِّدَ عليهً . قلتُ: يا رسولَ اللهِ إني أجدُ قُوَّةً ، قال: فصُمْ صيامَ نبيِّ اللهِ داودَ عليه السلامُ ولا تَزدْ عليه . قلتُ: وما كان صِيامُ نبيِّ اللهِ داود عليه السلامُ؟ قال: نِصفَ الدَّهرِ . فكانَ عبدُ اللهِ يقولُ بعدَ ما كَبِرَ: يا ليتني قَبِلْتُ رُخصةَ النبيِّ ﷺ».

[انظر الحديث: ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٧٤].

٥٦ ـ باب صَوم الدَّهر

المسيّبِ وأبو سَلَمَة بنُ عبدِ الرحمٰنِ أن عبدَ اللهِ بنَ عمرو قال: أخبرَ ني سعيدُ بنُ المسيّبِ وأبو سَلَمَة بنُ عبدِ الرحمٰنِ أن عبدَ اللهِ بنَ عمرو قال: «أُخبرَ رسولُ اللهِ اللهِ اللهِ أني أقول: واللهِ لأصومَنَّ النهارَ ولأقومنَّ الليلَ ما عِشتُ ، فقلتُ له: قد قُلتُهُ بأبي أنتَ وأمِّي. قال: فإنكَ لا تستطيعُ ذلكَ ، فضم وأفطِرْ ، وقُمْ ونَمْ ، وضمْ منَ الشهرِ ثلاثةَ أيام فإنَّ الحسنةَ بعشر أمثالِها ، وذلك مثلُ صيام الدَّهر. قلتُ: إني أُطِيقُ أفضلَ من ذلك. قال: فضمْ يوماً وأفطرْ يوماً ، فذلكِ صيامُ داودَ يومَينِ. قلتُ: إني أُطيقُ أفضلَ من ذلك ، فقال النبيُ عليه السلامُ ، وهو أفضلُ الصيام. فقلت: إني أطيقُ أفضلَ من ذلك ، فقال النبيُ عليه السلامُ ، وهو أفضلُ الحديث: الما ، 1101 ، 1102 ، 1908 ، 1909].

٧٥ ـ باب حقِّ الأهلِ في الصومِ ، رواهُ أبو جُحَيفةَ عنِ النبيِّ ﷺ

19۷۷ ـ حدّثنا عمرُو بنُ عليّ أخبرَنا أبو عاصم عنِ ابنِ جُرَيج سَمعتُ عَطاءً أنَّ أبا العبّاسِ الشاعرَ أخبرَهُ أنهُ سمع عبدَ اللهِ بنَ عمرو رضي الله عنهما يقول : "بَلغَ النبيّ عَلَيْ أني أسرُدُ الصوم ، وأصلِّي الليلَ فإمّا أرسلَ إليَّ وإمّا لقيتُهُ فقال: ألم أُخبَرْ أنكَ تَصومُ ولا تَفطِرُ ، وتصلِّي؟ فصم وأفطر وقُمْ ونَمْ ، فإن لعينيكَ عليك حظّاً وإنَّ لنفسِكَ وأهلِكَ عليكَ حظّاً. قال: إني لأقوى لذلك . قال: فصم صيام داودَ عليه السلامُ قال: وكيف؟ قال: كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً ولا يفرُ إذا لاقي . قال: من لي بهذهِ يا نبيَّ الله ». قال عطاء : لا أدري كيف ذكرَ صِيامَ الأبدِ ، قال النبيُ عَلَيْ : «لا صامَ من صامَ الأبدَ» مرتين .

[انظر الحديث: ١١٣١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٦].

٥٨ - باب صوم يوم وإفطار يوم

19۷۸ ـ حدّثنا محمدُ بنُ بشّارٍ حدَّثَنا غُنْدَرٌ حدَّثَنا شُعبةُ عن مُغِيرةَ قال: سمعتُ مجاهداً عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال: «صُمْ منَ الشهرِ ثلاثةَ أيام ، قال: أُطِيقُ أكثرَ من ذٰلكَ ، فما زالَ حتّى قال: صُمْ يوماً وأفطِرْ يوماً ، فقال: اقرأ القرآنَ في كلِّ شهرٍ ، قال: إني أُطِيقُ أكثرَ ، فما زالَ حتّى قال: في ثلاثٍ».

[انظر الحديث: ١١٣١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٦ ، ١٩٧٧].

٥٩ - باب صوم داود عليه السلام

19۷۹ حدّثنا آدم حدَّثنا شُعبةُ حدَّثنا حبيبُ بنُ أبي ثابتِ قال: سمعتُ أبا العبّاسِ المكيّ وكان شاعِراً ، وكان لا يُتَّهَمُ في حَديثِه - قال: سمعتُ عبد اللهِ بنَ عمرو بنِ العاصِ رضي اللهُ عنهما قال: قال لي النبيُ ﷺ: ﴿إنكَ لَتصومُ الدهر وتقومُ الليلَ ، فقلتُ: نعم ، قال: إنكَ إذا فعلتَ ذٰلكَ هَجَمتْ لهُ العَينُ ونَفِهَتْ لهُ النَّفْسُ ، لا صامَ من صامَ الدهرَ ، صَومُ ثلاثةِ أيام صومُ الدَّهرِ كلهِ. قلت: فإني أُطِيقُ أكثر مِن ذٰلكَ ، قال: فصمْ صَومَ داودَ عليهِ السلامُ: كانَ يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً ، ولا يَفِرُ إذا لاقى اللهُ .

[انظر الحديث: ١١٣١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٧].

المعاقُ بنُ شاهينَ الواسطيُّ حدَّثنا خالدُ بنُ عبدِ اللهِ عن خالدِ الحدَّاءِ عن أبي قلابةَ قال: أخبرَني أبو المليحِ قال: دخلتُ مع أبيكَ على عبدِ اللهِ بنِ عمرو فحدَّثنا أنَّ رسول الله ﷺ ذُكِرَ لهُ صَومي ، فدَخل عليَّ ، فألقَيتُ لهُ وسادةً من أدَم حَشوُها ليفٌ ، فجلسَ على الأرضِ وصارَتِ الوسادةُ بيني وبينَهُ ، فقال: أما يكفيكَ من كلِّ شهرِ ثلاثةُ أيام؟ قال على الأرضِ وصارَتِ الوسادةُ بيني وبينَهُ ، فقال: أما يكفيكَ من كلِّ شهرِ ثلاثةُ أيام؟ قال قلتُ: يا رسولَ اللهِ . . قال: سَبعاً. قلتُ: يا رسولَ اللهِ . . قال: سَبعاً. قلتُ: يا رسولَ الله . . . قال: إحدى عَشْرة. ثم قال النبيُ ﷺ: لا صومَ فوقَ صَومِ داودَ عليهِ السلامُ: شطر الدهر ، صُمْ يوماً وأفطِرْ يوماً».

[انظر الحديث: ١١٣١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩].

٦٠ ـ باب صيام البيضِ: ثلاثَ عشرةَ وأربع عشرةَ وخمسَ عشرةَ

19۸۱ ـ حدّثنا أبو مَعْمَرٍ حدَّثَنا عبدُ الوارِثِ حدَّثَنا أبو التيّاحِ قال: حدَّثَني أبو عثمانَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: صيامِ ثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ ، ورَكعتي الضُّحىٰ ، وأنْ أُوتِرَ قبل أنْ أنام». [انظر الحديث: ١١٧٨].

٦١ - باب مَن زارَ قُوماً فلم يُفطِرُ عندَهم

19۸۲ ـ حدّثنا محمدُ بنُ المُثَنّى قال: حدَّثني خالدٌ هوَ ابنُ الحارثِ حدَّثنا حُمَيدٌ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنهُ «دَخلَ النبيُ ﷺ على أُمِّ سُليمٍ ، فأتَنهُ بتمرٍ وسَمنٍ ، قال: أعيدوا سَمنكم في وعائهِ فإني صائم. ثم قام إلى ناحية مِنَ البيتِ فصلَّى غيرَ المكتوبةِ ، في سقائهِ وتمرَكم في وِعائهِ فإني صائم. ثم قام إلى ناحية مِنَ البيتِ فصلَّى غيرَ المكتوبةِ ، فدعا لأُمِّ سُليمٍ وأهلِ بَيتها. فقالت أمُّ سُليمٍ: يا رسولَ اللهِ إنَّ لي خُويصة ، قال: ما هي؟ قالت: خادمُكَ أنسٌ. فما ترك خيرَ آخرةٍ ولا دُنيا إلاّ دَعا لي به: اللّهمَّ ارزُقهُ مالاً ووَلداً ، وبارِك لهُ. فإني لَمِنْ أكثرِ الأنصارِ مالاً. وحدَّثتني ابنتي أمينةُ أنهُ دُفِنَ لِصُلْبي مَقْدَمَ الحَجّاجِ البَصرةَ بِضعٌ وعِشرونَ ومئة».

قال ابنُ أبي مَريم: أخبرنا يحيى بنُ أيُوبَ قال: حدَّثَني حُمَيدٌ سَمِع أنساً رضي اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ عَلِيَةً. [الحديث ١٩٨٢ ـ أطرافه في: ١٣٣٤ ، ١٣٧٨ ، ١٣٧٨].

٦٢ ـ باب الصومِ من آخرِ الشُّهر

19۸۳ ـ حدّثنا الصَّلْتُ بنُ محمد حدَّثنا مَهْديٌ عن غَيلانَ ، وحدَّثنا أبو النّعمان حدَّثنا مهديُّ بنُ ميمون حدَّثنا غيلانُ بنُ جَريرِ عن مُطَرِّفِ عن عِمرانَ بنِ حُصَينِ رضيَ اللهُ عنهما عن النبيِّ ﷺ أنهُ سَأَلَهُ _ أو سألَ رجُلاً وعمرانُ يسمعُ _ فقال يا فُلانُ أما صُمَّتَ سَرَرَ هٰذا الشهر؟ قال: أظنُّهُ قال يَعني رمضانَ ، قال الرجل: لا ، يا رسولَ الله. قال: فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يومين ، لم يَقُلِ الصَّلْتُ: أظنَّه يعني رمضان».

قال أبو عبدِ اللهِ: وقال ثابتٌ عن مُطَرِّفٍ عن عِمرانَ عن النبيِّ ﷺ: «مِن سَرَرِ شعبانَ».

٦٣ - باب صَومِ يومِ الجمعةِ ، وإذا أصبحَ صائماً يومَ الجمعةِ فعلَيهِ أن يُفطِرَ

١٩٨٤ ـ حدّثنا أبو عاصم عن ابن جُريج عن عبدِ الحميدِ بن جُبيرِ بنِ شَيبةَ عن محمدِ بنِ عَبّادِ قال: «سَأَلتُ جابراً رضيَ اللهُ عنهُ: أنهى النبيُ عَلَيْهُ عن صومِ يومِ الجمعةِ؟ قال: نعم». زاد عَيْرُ أبي عاصم «يَعني أن يَنفردَ بصَومِه».

19۸٥ ـ حدّثنا عمرُ بنُ حفصِ بنِ غياثٍ حدَّثَنا أبي حدَّثَنا الأعمشُ حدَّثَنا أبو صالح عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ قال: سمعتُ النبيُّ ﷺ يقول: «لا يَصومُ أحدُكم يومَ الجمعةِ إلا يوماً قبلهُ أو بَعدَه».

1947 حدّثنا مُسدَّدُ حدَّثنا يحيى عن شُعبة . ح . وحدّثني محمدٌ حدَّثنا غُنْدَرُ حدَّثنا شعبةُ عن قَتادة عن أبي أيُّوبَ عن جُويرية بنتِ الحارثِ رضي اللهُ عنها أن النبيَّ ﷺ دَخلَ عليها يومَ الجمعة وهي صائمةٌ فقال: أصمتِ أمسِ؟ قالت: لا . قال: تريدينَ أن تصومي غداً؟ قالت: لا . قال: فأفطري» .

وقال حَمّادُ بنُ الجَعْدِ سَمِعَ قَتادةَ حدَّثني أبو أيوبَ: «أن جُويريةَ حدَثتْهُ فأمرَها فأفطَرَتْ».

٦٤ - باب هل يَخُصُّ شيئاً منَ الأيام؟

١٩٨٧ ـ حدّثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن سُفيانَ عن مَنصورِ عن إبراهيمَ عن عَلقَمةَ «قلتُ لعائشةَ رضيَ اللهُ عنها: هل كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يختص من الأيامِ شيئاً؟ قالت: لا ، كان عملُه دِيمَة ، وأيُّكم يُطِيقُ ما كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُطِيقِ»؟ [الحديث ١٩٨٧ ـ طرفه في: ٦٤٦٦].

٦٥ - باب صَومِ يَومِ عَرَفَةَ

19۸۸ ـ حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثَنا يحيى عن مالكِ قال: حدَّثَني سالمٌ قال: حدَّثني عُمَيرٌ مَولى الْمُ الفَضلِ حدَّثَنَا عُمدِ مُولى النَّفر أَمِّ الفَضلِ اللَّ عن أبي النَّضْر مَولى عمرَ بنِ عُبَيدِ اللهِ عن عُميرٍ مَولى عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ عن أمِّ الفضلِ بنتِ الحارثِ: «أنَّ ناساً تمارَوا عندَها يومَ عَرَفة في صَومِ النبيِّ ﷺ ، فقال بعضُهم: هوَ صائمٌ ، وقال بعضُهم: ليسَ بصائم. فأرسلَتْ إليه بقَدحٍ لَبَنٍ وهوَ واقفٌ على بَعيرِهِ فشَرِبَه».

[انظر الحديث: ١٦٥٨ ، ١٦٦١].

١٩٨٩ ـ حدّثنا يَحيى ٰ بنُ سليمانَ أخبرَني ابنُ وَهبٍ ـ أو قُرِىء عليه ـ قال: أخبرَني عمرٌو عن بُكيرٍ عن كُريبٍ عن مَيمونة رضيَ اللهُ عنها: «أنَّ الناسَ شكُوا في صيامِ النبيِّ ﷺ يومَ عَرَفة ، فأرسَلْتُ إليه بحلابٍ وهوَ واقِفٌ في المَوقِف ، فشَرِبَ منهُ والناسُ يَنظُرون».

٦٦ - باب صَوم يوم الفطر

• 199 ـ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عنِ ابنِ شِهابٍ عن أبي عُبيدٍ مولىٰ ابنِ أَدِهر قال: «شَهِدْتُ العيدَ مع عمرَ بنِ الخطّابِ رضيَ اللهُ عنهُ فقال: هٰذانِ يَومانِ نَهىٰ رسولُ اللهِ ﷺ عن صيامِهما: يومُ فِطركم من صِيامِكم ، واليومُ الآخرُ تأكلونَ فيهِ من نُسُكِكم». [الحديث ١٩٩٠ ـ طرفه في: ٥٧١].

قال أبو عبد الله: قال ابنُ عُيينةَ: من قال: مَولى ابن أزهَر فقد أصاب ، ومن قال: مَولى عبد الرحمن بن عوفٍ فقد أصابَ.

1991 ـ حدّثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا وُهَيبٌ عن عمرِو بنِ يَحيىٰ عن أبيهِ عن أبيهِ عن أبيهِ عن أبيهِ عن أبيهِ عن أبيهِ عن أبي سعيدٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال: «نَهى النبيُّ ﷺ عن صومِ يومِ الفِطرِ والنَّحرِ ، وعنِ الصَّمّاءِ ، وأن يَحتَبيَ الرجُلُ في الثَّوبِ الواحد». [انظر الحديث: ٣٦٧].

١٩٩٢ ـ وعن صلاةِ بعدَ الصُّبحِ والعصرِ . [انظر الحديث: ٣٦٨ ، ٥٨٤ ، ٥٨٨].

٦٧ - باب صَومِ يومَ النَّحْرِ

١٩٩٣ _ حدّثنا إبراهيم بنُ موسى أخبرنا هِشامٌ عن ابنِ جُريج قال: أخبرني عمرُو بنِ دينارٍ عن عطاء بنِ ميناءَ قال: «يُنهى عن صِيامَينِ عن عطاء بنِ ميناءَ قال: «يُنهى عن صِيامَينِ وبَيعتَينِ: الفِطرِ والنَّحر ، والمُلامَسةِ والمُنابَذَة ».

١٩٩٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ المُثنّى حدَّثَنا مُعاذٌ أخبرَنا ابنُ عونٍ عن زيادِ بنِ جُبَيرٍ قال: «جاء رجُلٌ إلى ابنِ عُمرَ رضيَ اللهُ عنهما فقال: رَجلٌ نَذَرَ أَنْ يصومَ يوماً قال: أظنَّهُ قال الإثنينِ فوافَقَ ذٰلكَ يومَ عيدٍ ، فقال ابنُ عمرَ: أمرَ اللهُ بوَفاءِ النَّذرِ ، ونهى النبيُّ ﷺ عن صَومِ هٰذا اليوم».

[الحديث ١٩٩٤ ـ طرفاه في: ٧٠٥، ٦٧٠٦].

1940 _ حدّثنا حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ حدَّثَنا شُعبةُ حدَّثَنا عبدُ الملكِ بنُ عَمَيرِ قال: سَمعتُ قرَعة قال: سمعتُ أبا سعيدِ الخُدرِيِّ رضيَ اللهُ عنهُ وكانَ غزا مع النبيِّ ﷺ ثِنتَيْ عشرة غزوةً قال: سمعتُ أربعاً من النبيِّ ﷺ فأعجبنني ، قال: لا تُسافِرِ المرأةُ مَسِيرةَ يومينِ إلا ومعَها زوجُها أو ذُو مَحْرَم ، ولا صَومَ في يَومينَ: الفِطْرِ والأضحى ، ولا صَلاةَ بعدَ الصُّبحِ حتّى تَطَلُعَ الشمسُ؛ ولا بعدَ العصرِ حتى تَغرُبَ ولا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثةِ مَساجدَ: مَسجدِ الحَرام، ومَسجدِ الأقصى، ومَسجدي هذا». [انظر الحديث: ٥٨٦، ١١٩٧، ١١٩٧، ١٩٩٢].

٦٨ - باب صِيامِ أيّامِ التَّسْرِيقِ

1997 _ قال أبو عبدِ اللهِ: قال لي محمدُ بنُ المثنّى حدَّثَنا يحيىٰ عن هِشامٍ قال: أخبرَني أبي «كانت عائشةُ رضيَ اللهُ عنها تَصومُ أيّامَ مِنى ، وكان أبوه يَصومُها».

اللهِ بنَ عَبدَ اللهِ عَن الرُّه ويِّ عن عُروة عن عائشة ، وعن سالم عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهم ، قالا: «لم يُرخَّصْ في أيّامِ التَّشريقِ أنْ يُصَمنَ إلاّ لمن لم يَجِدِ الهَّدْيَ».

1999 ـ حدّثنا عبدُ اللهُ بنُ يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عنِ ابنِ شهابٍ عن سالم بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «الصيامُ لِمَنْ تمتَّعَ بالعُمرةِ إلى الحجِّ إلى يومِ عَرَفَة ، فإن لم يَجِدْ هَدْياً ولم يَصُمْ صامَ أيّامَ مِنّى». وعن ابنِ شِهابٍ عن عُرْوةَ عن عائشةَ مِثلَهَ. وتابعَهُ إبراهيمُ بنُ سَعدٍ عنِ ابنِ شِهابٍ.

٦٩ - باب صِيامِ يومِ عاشُوراءَ

٢٠٠٠ ـ حدّثنا أبو عاصم عن عُمرَ بنِ محمدٍ عن سالم عن أبيهِ رضيَ اللهُ عنهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: «يومَ عاشوراء إن شاءَ صامَ». [انظر الحديث: ١٨٩٢].

٢٠٠١ _ حدّثنا أبو اليَمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال: أخبرَني عُروةُ بنُ الزُّبيرِ أنَّ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: «كان رسولُ اللهِ ﷺ أمرَ بصيامِ يومِ عاشُوراءَ ، فلمّا فُرِضَ رمضانُ كان من شاءَ صَام ومن شاءَ أفطرَ». [انظر الحديث: ١٥٩٢، ١٨٩٣].

٢٠٠٢ ـ حدّثنا عبدُ الله بنُ مَسْلمةَ عن مالكِ عن هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قال: «كان يوم عاشُوراءَ تصومُه قُريشٌ في الجاهلية. وكان رسولُ اللهِ ﷺ يصومُه في الجاهليةِ ، فلمّا قَدِمَ المدينةَ صامَهُ وأمَرَ بصيامِه ، فلمّا فُرِضَ رمضانُ تَرَكَ يومَ عاشُوراءَ ، فمَنْ شاءَ صامَهُ ومَن شاءَ تركه». [انظر الحديث: ١٥٩٢ ، ١٨٩٣].

٣٠٠٣ _ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلَمةَ عن مالكِ عن ابنِ شهابٍ عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ أنهُ سمعَ معاويةَ بنَ أبي شفيانَ رضيَ الله عنهما يومَ عاشُوراءَ عامَ حَجَّ على المِنبَرِ يقولُ: «يا أهلَ المدينةِ ، أينَ عُلماؤكم؟ سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: هٰذا يومُ عاشوراءَ ، ولم يَكتُبِ اللهُ عليكم صِيامَه ، وأنا صائمٌ ، فمن شاءَ فلْيَصُمْ ومَن شاءَ فلْيُفطِر».

٢٠٠٤ ـ حدّثنا أبو مَعْمَرِ حدَّثَنا عبدُ الوارثِ عن أيُّوبَ عن عبدِ اللهِ بن سعيدِ بنِ جُبَيرِ عن أبيهِ عن ابنِ عبّاسِ رضيَ اللهُ عنهما قال: "قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ فرأى اليهودَ تصومُ يومَ عاشوراءَ فقال: ما هٰذا؟ قالوا: هذا يومٌ صالحٌ ، هٰذا يومٌ نجّى اللهُ بني إسرائيلَ مِن عدُوِّهِم فصامَهُ مُوسى ، قال: فأنا أحقُّ بموسى منكم ، فصامَهُ وأمَرَ بصيامِه».

[الحديث ٢٠٠٤_ أطرافه في : ٣٩٤٣، ٣٩٤٧ ، ٤٦٨٠ ، ٤٧٣٧].

٧٠٠٥ _ حدّثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثَنا أبو أُسامةَ عن أبي عُمَيسٍ عن قَيسِ بنِ مُسْلمِ عن طارق بنِ شِهابٍ عن أبي موسىٰ رضيَ اللهُ عنه قال: «كان يومُ عاشوراءَ تَعُدُّهُ اليهودُ عِيداً ، قال النبيُّ ﷺ: فصوموه أنتم». [الحديث ٢٠٠٥ _طرفه في: ٣٩٤٢].